رسوله فقد كتم ما انزل الله من البينات والهدى من بعد ما بينه للناس في الكتاب و
هذا مما ذم الله به علماء اليهود وهو من صفات الزائغين المنتسبين الى العلم من هذه الامة
وقال النبي صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم يعلمه فكتمه الجمه الله يوم القيمة بلجام من نار وقد
قال تعالى ومن اظلم ممن كتم شهادة عنده من الله **الوجه السابع** ان من امر بكتمان ما بعث الله به رسوله من القرآن والحديث كالايات والاحاديث
التي وصف الله بها نفسه ووصفه بها رسوله وامر مع ذلك بوصف الله تعالى
بصفات احدها المبتدعون يكتمون الحق والباطل او يكتمون حقا وباطلا وزعم ان ذلك
هو الحق الذي يجب اعتقاده وهو اصل الدين والايمان الذي بعث الله به رسوله وامر
الله به رسوله فهذا امضاهاة لما ذم الله به من حال اهل الكتاب حيث قال فبدل الذين
ظلموا قولا غير الذي قيل لهم وقال افتطمعون ان يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون
كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون الى قوله مما يكسبون فان هؤلاء لبثوا
هذه المقالات التي ابتدعوها وقالوا للعامة هذا دين الله الذي امركم به وهذا
كذب وافتراء على الله فاذا جمعوا الى ذلك كتمان ما انزل الله من الكتاب والحكمة فقد ضاهوا
اهل الكتاب في لبس الحق بالباطل وكتمان الحق قال تعالى يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت
عليكم الى قوله ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وانتم تعلمون وقال تعالى وان منهم لفريقا
يلوون السنتهم بالكتاب لتحسبوه من الكتاب وما هو من الكتاب ويقولون هو من عند الله
وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون **الوجه الثامن**
ان هذا خلاف اجماع سلف الامة وائمتها فانهم اجمعوا في هذا الباب وفي غيره على وجوب
اتباع الكتاب والسنة وذم ما احدثه اهل الكلام من الجهمية ونحوهم مثل ما رواه ابو
القسم اللالكائي في اصول السنة عن محمد بن الحسن صاحب ابي حنيفة قال اتفق الفقهاء كلهم
من المشرق الى المغرب على الايمان بالقرآن والاحاديث التي جاءت بها الثقات عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في صفة الرب عز وجل من غير تفسير ولا وصف ولا تشبيه فمن فسر اليوم شيئا
من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وفارق الجماعة فانهم لم يصفوا او
لم يفسروا ولكن اقروا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا فمن قال بقول جهم فقد فارق الجماعة
لانه قد وصفه بصفة لا شيء فقد ذكر محمد بن الحسن الاجماع على وجوب الايمان باب الصفات بما في الكتاب والسنة دون

قولهم

قولهم المتضمن للنفي قال لا يعرض الاحاديث الصفات واياتها عند العوام ولا يكتب
بها الى البلاد ولا في الفتاوي المتعلقة بها بل يعتقد ما ذكر من النفي فقد خالف هذا
الاجماع ومن اقل ما قيل فيهم قول الشافعي رضي الله عنه حكمي في اهل الكلام ان يضربوا بالجريد
والنعال ويطاف بهم في القبائل والعشائر ويقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة و
اقبل على الكلام **الوجه العاشر** ان قول القائل
لا يعرض الاحاديث الصفات واياتها عند العوام ولا يكتب بها الى البلاد ولا في الفتاوي
المتعلقة بها اما ان يريد بذلك انه لا تنقل هذه الايات وهذه الاحاديث عند عوام المؤمنين
فهذا مما يعلم بطلانه بالاضطرار من دين المسلمين بل هذا القول الذي اخذ على اطلاقه هو كفر
صريح فان الامة مجمعة على ما علموا بالاضطرار من تلاوة هذه الايات في الصلوات
وغيرها ونقلها واستماع جميع المؤمنين لذلك وكذلك تلاوتها واقراؤها واستماعها
خارج الصلوات هو من الدين الذي الغراء فيه بين المسلمين وكذلك تبليغ الاحاديث في
الجملة هو مما اتفق عليه المسلمون وهو معلوم بالاضطرار من دين المسلمين اذا من طائفة
من السلف والخلف الا وقد ان تروي عن النبي صلى الله عليه وسلم اشياء من صفات الاثبات
او النفي فان الله يوصف بالاثبات وهو اثبات ما اثبته لنفسه ويحمد ويوصف
بالنفي وهو نفي العيوب والنقائص عنه سبحانه وتعالى مما يقولون علوا كبيرا واما ان يراد
انه لا يقال حكمها كذا وكذا اما اقرارا وتاويلا او غير ذلك فان اراد هذا فينبغي لقائل ذلك
ان يلتزم ما التزم به غيره فلا ينبغي في حكم هذه الايات والاحاديث بشيء والقول
الظاهر مرادا غير مراد والتاويل سايغ ولا هذه النصوص لها معان ونحو ذلك
اذ هذه انقض لايات الصفات واحاديثها على هذا التقدير وقد التزم هو ذلك و
قال لغيره التزم ما التزمته ولا تنزع عليها ولا تنقض منها فان هذا عدل الخلاف
ما اذا نهى غيره عن الكلام عليها مع تكلمه هو عليها كما هو الواقع وكذلك قوله لا يكتب
بها الى البلاد ولا في الفتاوي المتعلقة بها ان اراد انها نفسها لا تكتب ولا يفتى بها
هذا مما يعلم فساده بالاضطرار من دين المسلمين كما تقدم وان اراد لا يكتب بعلمها ولا
يستفتى المفتي عن حكمها فيقال له فعليك ايضا ان تلتزم ذلك ولا تفتي احدا فيها
بشيء من الامور النافية وحينئذ يكون امرك لغيرك بمثل ما فعلته عدلا اما ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)